

الدليل
لعمد ومُنتائج البلاء
وللعاملين في الأمن العام والضبطية القضائية

طبقاً لمنهج الدراسة

بمدرسة البوليس والادارة

تأليف

يوزباشى

بمدرسة البوليس والادارة

الطبعة الاولى

١١ ربيع أول سنة ١٣٤٢ هـ — ٢١ أكتوبر سنة ١٩٢٣

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

مطبعة جريدة الصباح بالقاهرة ق. صاحبها مصطفى السيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم المرسلين.
أما بعد: فقد أسعدني الحظ بانتظامي في سلك ضباط البوليس
المتدبين لرحلة مولانا حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول
بمديريات القطر المصري في عام ١٩٢٠ - ١٩٢١ - وخدمت في
بوليس مديرية جرجا وبمدرسة البوليس والادارة بضع سنين
ولاحظت في خلال هذه المدة ان حضرات العمدة ومشايخ البلاد
في حاجة ماسة الى رسالة تجمع حقوقهم وواجباتهم ليكونوا على
الملم بها وييسر لهم أداء أعمالهم على الوجه الأكمل - ولانها
مشتتة في جملة كتب عامة كقوانين البوليس . والعقوبات .
وتحقيق الجنايات . ومجموعة القوانين الادارية والجنائية .
ومنشورات عدة كان من الصعب عليهم استنباط ما يخصهم منها
لا سيما اذا اقتضت الضرورة الرجوع الى نقطة معينة (وربما
لا يوفق العمدة أو الشيخ الى ما يعوزه من ذلك) خصوصا وأن
هذه القوانين ليست في متناول أيديهم - وفوق ذلك يعوزه
أكثر من العلم النظري الذي قد يصعب عليه تطبيقه أن ينتفع
بالاجراءات العملية التي أمكن الوصول اليها بالتجارب وطول الخبرة.

ومنذ ذلك الحين فكرت في وضع رسالة تشتمل على أحدث
• الانظمة والاجراءات المتعلقة بالامن العام . والتحقيق والمباحث
الجنايية . وكل ما يعوز رجال الامن بحيث تغنيهم عن الرجوع الى
مختلف القوانين عند اللزوم . ويستنبهون بها للعمل على منع ارتكاب
الجرائم كما تشتمل على الاجراءات الواجب اتباعها عند حصول
بعض حوادث معينة . وعلى تعريف الجرائم المهمة . وشرح
الغامض من نصوص موادها . وكيفية تحقيق كل منها على حدها .
وكشف أسرارها (حتى لا تحفظ الدعاوى لعدم كفاية الأدلة
ولايفات الجناة من يد العدالة والتأديب الزاجر لهم . وبذا يقل
ارتكاب الجرائم) لأن هذه الاجراءات تكاد تكون سرّاً خفياً
في صدر من يتوصل اليها بكثرة تجاربه . وطول خدمته .
وسعة اطلاعه . فلا ينتفع بها أحد سواه - وتبدو فيها هنا نعم
الفائدة

وقد اعتمدت فيما كتبتة بصدد الأمن على الخوض على
مكارم الاخلاق . وتهذيب النفوس . وتحليلها بالفضائل بقدر
المستطاع - لأنه ثبت بالتجارب أن التهذيب هو أفضل ما يستعان
به على استتباب الامن العام في البلاد - وأكبر شاهد على ذلك
قلة الاجرام في الممالك الراقية كسويسرا مثلاً
وقد حدثت كل موضوع ليسهل الإهتمام اليه وفهمه .

والاستفادة منه من غير أن يداخل نفس المطالع ملل - فاذا عرضت لأحد العمداً أو المشايخ مسألة ما لها علاقة بوظيفته رجع إلى فهرست الرسالة وهي مرتبة حسب أهمية الحوادث والموضوعات فيستعين بها على ظهور ما خفي من مسألته التي عرضت له بصيغة واضحة مختصرة

وقد توخيت في وضعها الدقة على قدر الامكان حتى تأتي بالفائدة المرجوة - وأملى ان تساعدكم وهم عماد الأمن العام في القطر المصري على تأدية واجباتهم الكثيرة على أتم وجه وأحسن حال - وبذلك تسود الطمأنينة وتعم الجمهور - لاسيما في هذه الآونة التي كثرت فيها حوادث الأجرام واقتضت أن تنظر الحكومة في وضع نظام جديد تقلم المباحث الجنائية . وانشاء فروع له في عواصم المديرية وقد اعتنيت بزيادة الشرح والتفصيل في الابواب الآتية كي يستفيد منها أيضاً حضرات الضباط ومحضرات معاوني الادارة عند بدء تعيينهم وهي :-

الباب الثاني :- الأمن العام

الباب الثالث :- الضبطية القضائية والواجب في شأنها

الباب الرابع :- التحقيق الجنائي العملي والفني

الباب الخامس :- مباحث في القسم العام من قانون العقوبات

الاهلي

الباب السادس :- الاجراءات التي تتبع عند حصول حوادث معينة - تعريف الجرائم المهمة الأكثر شيوعاً. وشرح الغامض من نصوص موادها. والاجراءات التي تتبع لضبط كل منها

الباب السابع :- الاجانب ذوو الامتيازات . وكيفية التصرف في الشكاوى الخاصة بهم

ولا يقف نفع هذه الرسالة عند من تقدم ذكرهم بل يعم كل محب للاطلاع ولا سيما من أراد الاطلاع على أهم الشؤون العامة في القطر المصري

ولأنسى فضل سعادة الميرالاي عبدالفتاح بك رفعت مدير مخازن البوليس الذي شجعتني على اظهار رسالتي ولفت نظري الى كتابه (واجبات العمدة) المؤلف سنة ١٨٩٩ ولقد تصفحته فوجدته كتاباً نفيساً جليل الفائدة

واذا نوهت بما لسعادته من الفضل علي فلا يفوتني أن أذكر أني مدين بالشكر لصاحب العزة المربي الفاضل القائمقام علي بك فهمي زيتون قومندان مدرسة البوليس والادارة الذي أمدني أيضاً بمعونة التشجيع وبالكثير من آرائه السديدة

وقد استعنت في وضع هذه الرسالة بعدة كتب . وروجعت بمعرفة خبيرين من رجال القضاء والنيابة والادارة والبوليس ممن مارسوا هذه الاعمال زمناً طويلاً

وأرجو الاغضاء عما يجده القارئ من الزلل فحسبي حسن
قصدي شفيعاً لي

ويسرنى أن أتقبل ما يتفضل به على كل من تعن له ملاحظة
على موضوعات هذه الرسالة لتداركها في الطبعة الثانية
ألمنا الله سبحانه وتعالى ما فيه خير الأمة في عهد صاحب
الجلالة ملك البلاد الانغم وحكومته السنوية ما

على حامى



مآخذ الرسالة

اسم المؤلف	اسم للكتاب
	قانون البوليس
	قانون العقوبات، الاهلى
	قانون تحقيق الجنايات
	مجموعة القوانين الادارية والجنائية
	لائحة ترتيب المحاكم الاهلية
	منشورات ادارة الامن العام
	نظام اقتضاء والادارة
احمد بك قححه وكيل مدرسة الحقوق سابقا	
الميرالاي عبد الفتاح بك	واجبات العمدة
رفعت مدير مخازن البوليس	
محمود بك حسن مدير مجالس المديرية بوزارة الداخلية	التحقيق الجنائى العملى والفقى
احمد افندى فؤاد عبد المجيد	التحقيق والمباحث الجنائية
مدرس بمدرسة البوليس والادارة	(القسم العملى)
علي زكى العرابى بك مدرس بمدرسة الحقوق الملكية	المبادئ الاساسية للتحقيقات والاجراءات الجنائية
محمد بك عثمان مدرس بمدرسة البوليس والادارة	شرح القسم العام من قانون العقوبات الاهلى
احمد بك امين مدرس بمدرسة الحقوق الملكية	شرح القسم العام من قانون العقوبات الاهلى

محمد بك عثمان مدرس بمدرسة البوليس والادارة	شرح القسم الخاص من قانون العقوبات الاهلى
احمد بك امين مدرس بمدرسة الحقوق الملكية .	شرح القسم الخاص من قانون العقوبات الاهلى
محمد احمد عرفه افندى وكيل النائب العمومى	رسالة فى جريمة السرقة
على زكى العرابى بك مدرس بمدرسة الحقوق الملكية	دروس قانون تحقيق الجنايات
الدكتور محمد سلطان افندى مدرس بمدرسة البوليس والادارة	دروس قانون تحقيق الجنايات
الدكتور محمد سلطان افندى مدرس بمدرسة البوليس والادارة	الكتاب الاول فى المحاكمة
محمود افندى لطفى رئيس قلم السكرتارية بمديرية الدقهلية	الدليل النفيس الى أعمال الادارة وبوليس



مراجعة الرسالة

قد رأيت أن لا أكتفي بالماخذ المتقدمة وبخبرتى العملية بل استعنت
بمحضرات الأفانيل الآتية أسماؤهم اتضلعهم وسعة اطلاعهم ورسول تجاربهم -
وذلك حرصا على تجنب الخطأ بقدر الامكان وتوخيا لدقة التحرى مع
بيان ما تفضل بمراجعته كل من حضراتهم امام اسمه :-

راجع الباب الاول حضرة صاحب العزة الميرالاي

حسين بك وهبى باشمفتش النظام
بوزارة الداخلية

راجع الفصل الحادى والعشرين
من الباب الثانى

صاحب العزة القائمقام محمد كامل
الرحمانى بك مفتش بقسم المباحث
الجنائية بوزارة الداخلية

راجع الباب الاول وبعض فصول
الباب الثانى

حضرة صاحب العزة محمود بك
حسن مدير مجالس المديرىات
بوزارة الداخلية

راجع الفصل الثامن والتاسع
والعاشر من الباب الثانى

(١) حضرة صاحب العزة محمود
بك شوكت مفتش بادارة الامن
العام بوزارة الداخلية

(٢) حضرة صاحب العزة محمد بك
عثمان مدرس قانون العقوبات
الاهلى بمدرسة البوليس والادارة

حضرة صاحب العزة احمد بك ابو
بكر الدمرداش مفتش بادارة الامن

راجع الباب الاول والثانى

العام بوزارة الداخلية

(١) حضرة صاحب العزة محمد بك
توفيق ابراهيم قاضى بمحكمة طنطا
الكلية

(٢) حضرة صاحب العزة حسين
بك فهمى قاضى بمحكمة مصر
الابتدائية

حضرة الاستاذ احمد افندى فؤاد
عبد المجيد مدرس التحقيق الجنائى
بمدرسة البوليس والادارة

حضرة اليوزباشى محمد افندى طاهر
مأمور قسم الوايلى

حضرة اليوزباشى محمد افندى توفيق
بادارة الامن العام بوزارة الداخلية

وانى اتقدم بالشكر الجزيل لكل من حضراتهم على ما أظروه نحوى
من العطف وما بذلوه من تضحية بعض أوقاتهم الثمينة فيما تفضلوا بمراجعته
جزى الله جميع حضراتهم عنى أحسن الجزاء
علي حلمى

راجع أبواب الرسالة كلها

راجع الباب الرابع

راجع الباب السابع

راجع الباب الاول والثانى

والثالث والرابع

الباب الاول

تعريف العمدة ومسئوليته - ضرورة تعيين عمد للبلاد تعريف شيخ
البلد وواجباته - الصفات التي يجب أن يتحلى بها العمدة وشيخ البلد

العمدة ومسئوليته

التعريف - العمدة هو الرئيس الاكبر الذي ينوب عن الحكومة
في بلده وهو أحد مأموري الضبطية القضائية في الجهة أو الجهات التي تحت
إشرافه

المسؤولية - وهو المسئول عن حفظ الامن العام في بلده . وعن سلامة
الاهالى . وصيانة أملاكهم . وأملاك الحكومة وتنفيذ أوامرها ونشوراتها
في بلده وفي العزب والكفور والنجوع التابعة له لانه في كل ذلك راع وكل
راع مسئول عن رعيته - كما في الحديث الشريف - فالمرأة مسؤولة عن منزلها .
والرجل مسئول عن سائر أسرته . والشيخ عن حصته . والعمدة عن بلده .
وهكذا كل أمير عن أمارته

ضرورة تعيين عمد للبلاد

يُعين العمدة تسهيلا للعمل . لان المأمور لا يمكنه ملاحظة بلاد المركز
كلها بمفرده . ولانه خبير باحوال بلده وأهلها . فهو خير من يستعان به
على معرفة حقيقة ما يقع في دائرة بلده - ولأنه أيضا أشد الناس غيرة
في المحافظة على مصالح الاهالى والعمل على دفع ما يلحقهم من الضرر بأى
وجه كان

شيخ البلد وواجباته

التعريف - شيخ البلد هو مساعد العمدة في تأدية واجباته الرسمية في البلد أو الكفر أو النجع أو العزبة التي تحت سلطة العمدة الواجبات - ويكون مرءوسا للعمدة مباشرة وينفذ الاوامر التي تصدر اليه منه . ومسؤولا عن حصته وما يقع فيها - ويلزم أن يكون ملما بجميع أحوال البلد وبالواجبات المفروضة على العمدة كي يقوم بواجب المساعدة للعمدة ويحسن التصرف في حالة غيابه

صفات العمدة وشيخ البلد

من المعروف أن العمدة أو الشيخ ينتخب من أعظم العائلات قدرا وأقواها نفوذا واكتفائها في تأدية الوظيفة على الوجه الاكمل - فمن وثق الناس به عن الاهالي وأولياء الامور . فيجدر به أن يحقق هذه الثقة الغالية بأن يتحلى بالصفات التي تجمله دائما موضع احترام الجميع ومحبتهم وأهم الصفات التي يجب أن يمتاز بها هي :
أولا - أن يلم بواجباته العديدة المفروضة عليه

حتى لا يقع في مسؤولية ما فان جهله بهذه الواجبات على أهميتها يترتب عليه تقصيره في أدائها فيختل نظام الامن وتسوء الاحوال في بلده . ويعرض نفسه لتوقيع العقوبات التأديبية عليه . ورفضه من العمودية أو المشيخة .
ثانيا - أن يكون مطيعا لرؤسائه مخلصا في عمله

فينفذ أوامره بكل عناية واهتمام . ويكون خاضعا ومنفذا للقوانين مؤديا واجباته على الوجه الاكمل بعناية تامة واعتماد كبير . وأن لا يكون في ذلك مجرد آلة تعمل بدون تفكير - بل يجب عليه أن يعمل برغبة

أ كينة و إخلاص بعد أن يتفهم ما يصدر اليه من الاوامر - وأن لا يكون غرضه مجرد دفع المسؤولية عن نفسه - والا كان عمله مشوبا بالنقص . غير مؤد الى الغاية المقصودة - ويرشد الاهالى الى القوانين والاورامر موضحا لهم معناها . والغرض منها حتى لا يرتكبوا ما يخالفها بسبب جهلهم بها

ثالثا - أن يكون حافظا لكرامته وسمعته

كى يكون موضع احترام الجميع - ولا يكون غرضه من الوظيفة حب الظهور . والسلطة . والمنفعة الشخصية - بل تكون وجهته الوحيدة وغرضه الاسمى خدمة المصاححة العامة - وأن يكون على جانب عظيم من الاستقامة والكمال والنشاط فى أداء واجباته بيقظة وحكمة - فلا يتقرب الى الحكم مثلا بانتراف والتعلق والرياء . أو بأية وسيلة أخرى من الوسائل المقوتة بل يعمل على أن يحوّز رضاهم بخنقه وكذائه فى القيام بتأدية واجبه - وأن لا يجعل نفسه آلة فى يد بعض ذوى الاغراض من الموظفين لتنفيذ مالا يتفق مع العدالة . أو ما يكون خارجا عن اختصاصه

رابعا - أن يكون تربيها

فيشرف قدره ويحبه وأهله ورجال قريته - أما اذا مد يده الى أى فرد من أهلها . فقد ينجح فى أول الامر فى جمع المال . وبعد ذلك يفتضح أمره . فيعرف بين كافة أهل بلده والبلاد المجاورة بمساويه وتكثر حوله الاشاعات والاقويل . فلا يلبث أن يسقط من تلك المنزلة السامية التى كانت له فى أعين الجميع - فضلا عما يناله من العقوبات التأديبية والجنايئة التى تنزل به . ويطرده من وظيفته شر طردة - فيشمت فيه خصومه واعدائه وما أكثرهم فى البلاد - قال الله تعالى

ولا تأكسوا أموالكم بينكم بالباطل وتعدّوا بها الى الحكم

لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون
خامساً: — أن يكون عادلاً

فلا يتحيز لفريق دون آخر . ولا يحكم عواطفه وشعوره . بل يراعى
الحق دائماً فيتبعه دون محاباة — قال تعالى

(إِعدِلوا هو أقربُ للتقوى) وقل تعالى (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ
بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانَ) وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا
قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ
إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا
وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَعْرَضُوا فَأَنْتُمْ عَدِلْتُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ خَيْرًا)

يأمر الله الناس أن يعدلوا . ويشهدوا بالحق ولو على أنفسهم وعلى
والديهم وعلى الغني والفقير — والعمدة اجدر الناس بأن يمسك بهـذا
الأمر الكريم — فلا يتحيز للغني لغناه . ولا يجور على الفقير لفقره — بل
يسوى بينهما — وليكن له قدوة بخليفة رسول الله أبي بكر الصديق رضي
الله عنه اذ يقول في خطبته حين توليته الخلافة

(القوى فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه والضعيف
فيكم قوى عندي حتى آخذ الحق له)

لأن من أهم دواعي تعيين العمدة أو الشيخ في وظيفته أن يأخذ
بناصر المظلوم ويعمل على أخذ حقه من الظالم — وأن لا يقبل الوساطة
المتحيزة — لأنه اذا عمل بها غبن أحد الطرفين وجار عليه وفي ذلك من
الضرر والمسئولية أمام الله والضمير مالا يخفى — قال الشاعر .

لا تظلمن اذا ما كنت مقتدرا فالظلم آخره يأتيك بالندم
تنام عيناك والظلم منته يدعو عليك وعين الله لم تم
سادسا : - أن يكون صادقا أميناً

الرؤساء أحق الناس بالصدق وأولاهم بالحق وهم قدوة الناس
فالكذب منهم لا يغتفر والله لا يحب الكاذبين ، قال تعالى

(فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه)

وقال عليه الصلاة والسلام: (ان الصدق ليهدى الى ابر وان
البر ليهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله
صديقاً وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى
النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً)

ومن تعود الكذب كذبه الناس فيما يقول وان كان صادقاً قال الشاعر
اذا عرف الانسان بالكذب مرة يكذب منه الصدق من حيث لا يدري
والامانة من أكبر شرائط الدين فالذين يخونون لادين لهم ولا
يعرفون في معاملاتهم الا النفاق والرياء والخبث وكلها خصال ذميمة تزرى
بصاحبها ولا تجعل له مكانة ولا نفوذا بين الناس ، قال صلي الله عليه وسلم
(آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا

أؤتمن خان)

ولا يخفى أن للصدق والامانة مزايا عظيمة - منها أنه متى عرف عن
العمدة أو الشيخ ذلك خشيه كل ظالم . واستنجد به كل مظلوم . وعرف
كل انسان انه أمين في خدمته . ولا يقرر غير الحقيقة - وبذلك يخشاه
الاشرار قبل غيرهم . لما يعرفونه عنه من عدم التحول قيد ائمة عن

تقرير الحقائق التي يعلمها عن كل أمر - فيستمد من هذه الصفات وتلك الاعمال قوة ونفوذاً عظيمين - بها يمكنه أن يعمل على خير بلده واستتباب الأمن فيها على أحسن وجه وفي أقرب وقت - ويصبح محترماً عند رؤسائه معروفاً لديهم بالذمة والصدقة والاخلاص في العمل - وبذلك يصير مسموع الكلمة عندهم . منفذا لكل رغبته الحقة

اذن وجب أن يكون العمدة أو الشيخ صادقاً أميناً يؤدي الامانات الى أهلها ويعلم أهل قريته ذلك - ويثبت فيهم روح الصدق والامانة ما استطاع الى ذلك سبيلاً - فانه كبير في قريته والله سائله عنها وعن أعمال أهلها سابعاً . - أن يتمسك باهداب الفضيلة ومكارم الاخلاق .

حتى يكون قدوة حسنة للغير . ويؤمن كل فرد على نفسه . وعرضه . وشرفه . وماله منه . وان يتصف بالعفة والتواضع والحلم والشفقة فيعامل أهالي بلده على قدر عقولهم . كعامله الأب لابنائهم . والقائد لجنوده . والراعي لرعيته - وأن يستشير ذوي الرأي والعقول الراجحة من عقلاء البلد في الشؤون الهامة . ليشاركهم معه في الرأي . وقد قال جل شأنه مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم

(فَإِذَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنِتَّ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ
لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)

الباب الثاني

تعليمات لصيانة الامن العام

تمهيد

لايستطيع الانسان أن يعيش وحده ، لمنافاة ذلك لسنة الوجود . فقد اقتضت حكمة الله أن يكون كل شخص بحكم فطرته محتاجا الى مساعدة غيره من سائر الناس . وذلك للتعاون على شئون المعيشة وتبادل المنفعة واحتياج الناس بعضهم الى بعض يدفعهم بطبيعة الحال الى ضرورة الاجتماع . وشئون الاجتماع لا ترتقى الا بالنظام الذي لا يمكن أن يستتب أمره على أساس مكين . الا اذا عرف كل امرئ ماله من الحقوق . وما عليه من الواجبات - ولو عرف كل انسان ذلك . ولزم حده فيه من تلقاء نفسه . لما كان هناك داع لسن القوانين ونصب الحكام لسهر على تنفيذها ولكن نظراً لان النفوس جبلت بطبيعتها على الظلم والطمع وحب الذات والاستئثار بالمنفعة مما يؤدي الى الفوضى . واضطراب جبل المجتمع الانساني وهلاكه حتما ، اذا ترك وشأنه . من غير نظام مؤسس على قواعد ثابتة - ولاجل المحافظة على كيان المجتمع وحقوق أفراده . وضعت القوانين لتتقيد بها معاملات الناس . على اختلاف مشاربهم - ووجدت الحكومة في كل أمة . كي تتولى ائصال الحقوق لاربابها . ودفع المظالم . وضمان الحرية . والمساواة للجميع

وبما أن العمدة هو نائب الحكومة في بلده . وجب عليه أن يوجه عنايته لاستتباب الامن ، وصيانة الانفس ، والاموال . ومن أهم الامور الواجب عليه العمل بها ما يأتي : -

التعليمات

أولاً - العمل على تهذيب النفوس بالنصح والوعظ والارشاد -
واتباع أحسن الوسائل لنشر القوانين واللوائح. وكذا النشرات الادارية
علي الاهالى (والمشايخ والخبراء بصفة خاصة) للعلم بها وتنفيذها بمجرد
وصولها

ثانياً- التداخل بطريقة ودية لحسم النزاع الذى يحصل بين الافراد
و لاسر . والاهتمام بأمر المصالحات . لتلافي ماقد يقع من الحوادث بسبب
س تفعال النزاع او الانتقام - وتخصيص دقتر لانيات الخصومات الهامة
لمزعزة الامن فيه - وايضاح أسبابها - والاشخاص الواقعين فيها -
وما تم بشأن كل منها (سواء بالصلح أو بدونه . وسواء فصل فيها بمعرفة
العمدة . أو بصفة اللجان التي ترأسها هو أو أحد كبار الموظفين بالمركز
أو المديرية) وذلك للرجوع اليه عند الاقتضاء . وليكون هادياً ومرشداً
عند حصول وقائع بين المتخاصمين فيها . حتى يمكن للمحقق أن يعطيها
قدرها . ويعرف مدى تأثيرها في الجرائم التي ارتكبت بعدها

ثالثاً - . معرفة عادات الجناة وأساليب ارتكابهم للجرائم - وتضييق
قرص الانتقام على الساعين فيه - وتوجيه عناية خاصة الى ذلك . حتى
يمكن الانتفاع بهذه الملاحظات . عند ارتكاب أمثال هذه الجرائم . ويسهل
الاهتداء الى فاعليها

رابعاً - . الانتقال الى محل الحوادث الجنائية في الحال - وضبط الوقائع
وعمل الاجراءات اللازمة قانوناً حتى تثبت ادانته مرتكبها وتصدر الاحكام
الرادعة لهم والزاجرة لغيرهم

خامساً - . بذل الهمة لضبط المجرمين ، والمحكوم عليهم ، والمهاريين

من السجنون ، والخدمة العسكرية - وعمل المباحث التي تكفل تنفيذ ذلك على أتم وجه وأكمله - مع استمرار البحث عن الفاعل . وجمع الأدلة حتى ولو صدر قرار بحفظ الدعوى . وعند التوصل الى نتيجة مفيدة فيها ، يجب المبادرة باخطار المركز عنها لاجراء ما يلزم

سادسا- العناية باختيار الخفراء النظاميين عند بدء تعيينهم (وبصفة خاصة مشايخ الخفراء ووكلائهم) ومباشرة حسن قيامهم بواجباتهم . وتنفيذها على الوجه الاكمل - وانتثبت من حسن سير وسلوك خفراء الزراعة الخصوصيين . وخفراء المطاحن . ووابورات الري . وأن يكونوا اقوياء البنية - وحصر أسمائهم . ولمحوظات كل منهم . بدقير خاص - ومراقبة تطبيق القوانين واللوائح والوامر . في الاسواق مدة انعقادها . وبدء انفضاضها - وتأمين الطرق التي يمر بها السابلة (السواقة) . الى أن يتجاوزوا زمام البلدة - ويتعين هذا الواجب أيضاً على عمد البلاد المجاورة . التي يمر بها السابلة . حتى يبلغوا مأمنهم - ومراعاة حفظ النظام والامن في المواسم والاعياد والافراح والمولد وكل جهة يكون فيها اجتماع بدائرة السلدة - وعمل الاحتياطات اللازمة لمنع استعمال السفن لصالح اللصوص . وتهريب المسروقات . خصوصاً مدة الليل

سابعا - مساعدة الاشخاص العاطلين . ويجاد عمل لهم يرتزقون منه بطرق مشروعة لان البطالة دافعة لهم الى ارتكاب الشرور
ثامنا - تنفيذ القانون الصادر بشأن الاشخاص المتشردين والمشتبه فيهم ، والموضوعين تحت ملاحظة البوليس - ودقة المراقبة عليهم والاجراءات العمالية الموصلة لاصلاح حالهم

تاسعا - مراقبة الغرباء (خصوصا الاشخاص الوافدين من الوجه القبلي الذين يشتهلون بوابورات الخليج وغيرها) وكذلك - العجور - والعربان